الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
مكتب المفوض السامي

# لا مكان سوى العودة: العودة المدعومة وإعادة الإدماج وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين في ليبيا

## ملخص تنفيذي

تقرير من قِبل مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

أكتوبر 2022

# خلفية

يتسم الوضع في ليبيا اليوم بالفشل التام في حماية حقوق الإنسان للمهاجرين. إذ يجرّم الإطار القانوني الليبي الدخول والإقامة والخروج غير النظامي للمهاجرين من الأراضي الليبية، ويقضي بالاحتجاز الإلزامي والترحيل لكافة الرعايا الأجانب المتهمين بأيٍ من «أفعال الهجرة غير الشرعية»، كما لا يضمن حقوق فئات قانونية معينة من المهاجرين – مثل اللاجئين أو العمال المهاجرين أو ضحايا الاتجار بالبشر أو الأطفال – على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي.

"يتطلب هذا الوضع اليائس من كافة الأطراف المعنية ضمان عدم إجبار أي مهاجر على قبول العودة المدعومة إلى وضع غير آمن أو غير مستدام في بلدانهم الأصل."

- نائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ندى الناشف

ونتيجة ذلك، لا يوجد فعليًا حماية لحقوق الإنسان في ليبيا من جانب العديد من الجهات الحكومية وغير الحكومية، الذين يواصلون انتهاك واستغلال المهاجرين ويفلتون من العقاب. وهناك أيضًا فجوة كبيرة في توافر مسارات آمنة ونظامية أمام المهاجرين لطلب حماية حقوق الإنسان الخاصة بهم خارج ليبيا.

وإزاء هذا المشهد، يشعر كثير من المهاجرين أنهم إما مضطرين للّجوء إلى ركوب البحر أو القبول بالعودة المدعومة إلى بلدهم الأصل، وقد ينتهي بهم الحال وهم يهاجرون منه مرة أخرى و في ظل ظروف أسوأ ومحفوفة بالمخاطر.

من بين السمات المحدِدة لمبادرات العودة المدعومة أن تكون «طوعية» من حيث المبدأ، لذا لا يصاحبها الإجراءات القانونية الواجبة والضمانات الإجرائية المنصوص عليها بموجب القانون الدولي في حالة سعي الدول للقيام بعمليات الإعادة القسرية، والتي تجعلها أسرع، وأقل ثمنًا ومشقة للقيام بها.

عندما تُستخدَم مبادرات العودة الطوعية في السياقات الإنسانية وغيرها من السياقات التي يواجه فيها المهاجرون ظروفا قاسية وانتهاكاتٍ جسيمة لحقوق الإنسان، وحيث يكون الوصول لآليات حماية حقوق الإنسان واللجوء وغيرها من مسارات الدخول والإقامة في بلد ثالث محدودة للغاية أو معدومة، عندها قد يكون هناك غياب للموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة نتيجة لذلك والذي من شأنه أن يثير القلق بشأن حقوق الإنسان.

يسعى هذا التقرير إلى تحليل مخاطر حقوق الإنسان الرئيسية والفجوات المتعلقة بالحماية التي يواجهها المهاجرون في ليبيا في سياق العودة المدعومة وإعادة الادماج. يأتي هذا التقرير جزءًا من جهودٍ أوسع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سعيها لتحديد وتوثيق وتحليل انتهاكات حقوق الإنسان والفجوات المتعلقة بالحماية التي تؤثر على المهاجرين في ليبيا والمنطقة المجاورة، ومن أجل الخروج بتوصيات للحكومات المعنية وغيرها من الأطراف المعنية بهدف ضمان الامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية.

"يجد المهاجرون في ليبيا أنفسهم في أحيان كثيرة مضطرين للقبول بالعودة المدعومة للهروب من ظروف الاحتجاز التعسفية والتهديدات بالتعذيب وسوء المعاملة والعنف الجنسي والاختفاء القسري والابتزاز وغيرها من أشكال انتهاكات والاعتداءات على حقوق الإنسان. وقد خلقت هذه الظروف مجتمعة بيئة قسرية غالبًا ما تتعارض مع مبدأ حرية الاختيار."

يستند التقرير إلى شهادات مباشرة ومعلومات جمعتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من خلال عمليات الرصد، وكذلك من خلال البحث المكتبي، واجتماعات مع المؤسسات الحكومية المعنية وغيرها من الأطراف المعنية، والإحصاءات الرسمية، وتقارير صادرة عن منظمات وطنية ودولية، وبيانات عامة صادرة عن آليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية، وتقارير إعلامية.

نظرًا إلى أن غامبيا تعد واحدة من البلدان الأصل الرئيسية بالنسبة للمهاجرين الذين يحصلون على عودة مدعومة من ليبيا، فقد زار فريق رصد من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان البلد في أبريل 2022. وخلال زيارة غامبيا، أجرى فريق المفوضية مقابلاتٍ مع 65 مهاجرًا عادوا من ليبيا بين 2021 وفبراير 2022.

# النتائج الرئيسية:

توصلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان لتحديات رئيسية عديدة وفجوات مرتبطة بحماية حقوق الإنسان يواجهها المهاجرون في سياق العودة المدعومة من ليبيا وإعادة الإدماج ، وتشمل:

### 1. غياب الوصول إلى مسارات هجرة آمنة ونظامية.

توصّل التقرير إلى عدم وجود فرص حقيقية للوصول إلى حماية حقوق الإنسان للمهاجرين داخل ليبيا، وأن هناك مسارات محدودة للغاية أمام المهاجرين ليحصلوا على حماية لحقوق الإنسان الخاصة بهم عند مغادرة ليبيا. فالغالبية الساحقة من المهاجرين في ليبيا هم ضحايا لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي يرتكبها منتسبون إلى جهات حكومية أو غير حكومية على حد السواء. ورغم طبيعة تلك الانتهاكات المعروفة والمنتشرة على نطاق واسع والممنهجة، إلا أن الغالبية الساحقة من المهاجرين في ليبيا يفتقرون إلى الحصول على حق اللجوء وغيرها من المسارات الآمنة والنظامية، بما في ذلك الانتقال لبلد ثالث استنادًا إلى أسس القانون الدولي لحقوق الإنسان، وعلى أساس التعاطف والإنسانية أو غيرها من الاعتبارات. ونتيجة لذلك، يجد المهاجرون أنفسهم فعليًا محاصرين في ليبيا حيث يواجهون باستمرار تهديداتٍ لحياتهم وأمنهم وكرامتهم.

"لم تكن لدي أية فرصة لطلب الحصول على الحماية في ليبيا أو أي مكانٍ آخر! حصلت فقط على عرضٍ بالعودة إلى وطني."

### 2. غياب الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

نظرًا إلى غياب فرص الحصول على الحماية في ليبيا ومحدودية المسارات المتاحة للخروج من ليبيا، فقد وجد التقرير أن العديد من المهاجرين، خاصة الموجودين في مراكز الاحتجاز الليبية، غير قادرين على اتخاذ قرار طوعي حقًا بالعودة بما يتفق مع والقانون الدولي لحقوق الإنسان و المعايير الدولية ، بما في ذلك مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة. وبدلا من ذلك، يجد المهاجرون أنفسهم في أحيان كثيرة مضطرين للقبول بالعودة المدعومة للهروب من ظروف الاحتجاز التعسفية والتهديدات بالتعذيب وسوء المعاملة والعنف الجنسي والاختفاء القسري والابتزاز وغيرها من أشكال انتهاكات حقوق الإنسان والاعتداءات. كما أن المهاجرين مجبرون فعليًا على قبول العودة المدعومة لأنهم بالفعل محرومون من الحصول على مسارات حماية آمنة ونظامية، بما في ذلك حق اللجوء. وقد خلقت هذه الظروف مجتمعة بيئة قسرية غالبًا ما تتعارض مع مبدأ حرية الاختيار.

> "لقد دخلوا إلى السجن ومعهم عصا وكانوا يضربون الناس وكأنهم حيوانات. أحيانًا يأخذون أموالك وثيابك الجيدة. لقد كسروا أسناني، لذا فقد قبلت بالعودة."

### 3. العودة إلى ظروف غير مستدامة.

بسبب غياب الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة وكذلك غياب الخيارات البديلة والقابلة للتطبيق للهجرة الآمنة والنظامية من ليبيا، وجد التقرير أن العديد من المهاجرين في ليبيا مضطرون فعليًا لقبول العودة إلى أوضاع غير آمنة وغير مستدامة. بناءً على مقابلات أجراها فريق المفوضية السامية لحقوق الإنسان، فإن كثير من المهاجرين في ليبيا يتم إعادتهم إلى نفس الأوضاع التي اضطرتهم للمغادرة في المقام الأول لكن مع مواجهة أعباء إضافية شخصية ومالية ونفسية اجتماعية نتيجة فشل مشروعهم للهجرة والصدمة الحادة التي عاشوها في ليبيا. ومن منظور حقوق الإنسان، من غير المحتمل أن تكون تلك العمليات عودة مستدامة. في الوقت نفسه، يبدو أن حجم ونوعية الدعم المقدم لإعادة إدماج الأفراد العائدين ومجتمعاتهم غير كافٍ ليعالج على نحوٍ مستدام الدوافع السلبية والعوامل الهيكلية التي دفعتهم للهجرة من الأساس، ولا ليضمن حماية حقوق الإنسان خاصتهم في البلدان الأصل. ونتيجة لذلك، يواجه العائدون من ليبيا صعوبات كبيرة للاندماج في بلدانهم ومجتمعاتهم الأصلية، ويفكر الكثير منهم في الهجرة مرة أخرى رغم معرفتهم بالمخاطر والأوضاع المزرية التي من المحتمل أن يواجهوها.

> "حياتي الآن صعبة للغاية. ليس لدي المال ولا عمل، ولا أجد أحدًا ليساعدني."

> "لقد عدت إلى 'مرحلة الصفر'، ليس لدي إلا الديون والكوابيس."

© Getty Images

# التوصيات:

تخاطب التوصيات في هذا التقرير السلطات الليبية، والبلدان الأصل، والاتحاد الأفريقي ودوله الأعضاء، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، والأمم المتحدة وكياناتها، وغيرها من الأطراف المعنية التي تلعب دورًا في ضمان الاحترام الفعلي وحماية والوفاء بحقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين في ليبيا والمنطقة المجاورة. وتسعى تلك التوصيات إلى توفير توجيه لضمان أن سياسات وممارسات العودة المدعومة وإعادة الإدماج تتوافق مع وتحترم القانون الدولي والمعايير الدولية.

## 1. غياب الوصول إلى مسارات هجرة آمنة ونظامية

### إلى السلطات الليبية:

- اتخاذ إجراءات فورية لحماية حقوق الإنسان للمهاجرين في ليبيا، بما في ذلك إلغاء تجريم الدخول والإقامة والخروج غير النظامي من ليبيا، وضمان عدم التمييز ضد المهاجرين في ليبيا بناءً على الجنسية أو وضع الهجرة؛ والاضطلاع بعمليات البحث والإنقاذ بهدف إنقاذ الأرواح وتسليم الأشخاص الذين تم إنقاذهم إلى مكانٍ آمن؛ والامتناع عن ممارسات الاعتراض الخطيرة والإعادة القسرية للمهاجرين إلى ليبيا؛ والإنهاء الفوري للاحتجاز التعسفي وإطلاق سراح جميع المهاجرين المحتجزين تعسفيًا في ليبيا؛ وضمان حصول المهاجرين في ليبيا على حقوقهم في الصحة والسكن والعمل اللائق وغيرها من الحقوق من دون تمييز؛ والتحقيق وضمان المحاسبة، بما في ذلك الوصول للعدالة وسبل انتصاف فعالة، لجميع انتهاكات والتعديات على حقوق الإنسان المرتكبة في حق المهاجرين.
- تبني مسارات للدخول والإقامة مبنية على أسس القانون الدولي لحقوق الإنسان، وعلى أساس التعاطف والإنسانية أو غيرها من الاعتبارات، بما في ذلك عبر تبني آليات إدارية وتشريعية مناسبة لتسوية أوضاع المهاجرين الموجودين داخل البلاد في أوضاع غير نظامية، وضمان الوصول إلى الوثائق المدنية، بما فيها تسجيل الميلاد، لجميع المهاجرين في ليبيا.
- تسريع عمليات الإجلاء من ليبيا إلى بلدان ثالثة من خلال المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين، والمنظمات القائمة على العقيدة، والمنظمات الإنسانية، والفاعلين الآخرين في مجال الحماية في ليبيا، بما في ذلك على أساس القانون الدولي لحقوق الإنسان وعلى أساس التعاطف والإنسانية أو غيرها من الاعتبارات.
- التصديق على جميع المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان وكذلك اتفاقية 1951 الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكولها لعام 1967، وإزالة القيود المفروضة على المفوضية السامية لشئون اللاجئين بتسجيل طلبات اللجوء من تسع جنسيات فقط، والاعتراف والسماح رسميًا للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين بممارسة اختصاصاتها الكاملة في ليبيا.

### إلى الاتحاد الأفريقي ودوله الأعضاء:

- ضمن فريق العمل الثلاثي المكون من الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة وفي غيرها من المنتديات المناسبة، القيام بالمناصرة من أجل توسيع نطاق المسارات الآمنة والنظامية للدخول والإقامة في البلدان الثالثة للمهاجرين الموجودين حاليًا في ليبيا.

- توسيع نطاق المسارات الآمنة والنظامية للدخول والإقامة في البلدان الأعضاء بالاتحاد الأفريقي أمام المهاجرين الموجودين حاليًا في ليبيا استنادًا إلى أسس القانون الدولي لحقوق الإنسان، وعلى أساس التعاطف والإنسانية أو غيرها من الاعتبارات، والتي تشمل ولا تقتصر على: لم شمل الأسرة، ومصالح الطفل الفضلى، وضحايا الاتجار بالبشر، والناجون من التعذيب وسوء المعاملة، والناجون من العنف القائم على النوع الاجتماعي، والناجون من الرق، والعمل القسري وغيرها من أشكال الاستغلال في العمل، والمهاجرون المعرضون لأسوأ ضروب التهريب، والنساء الحوامل والنساء اللاتي يقدمن رعاية لحديثي الولادة، والمهاجرون ممَن لديهم احتياجات متعلقة بظروف صحية، والمهاجرون المضطرون لمغادرة بلدانهم الأصل بسبب انتهاكات لحقوقهم الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية، أو في سياق كارثة أو الآثار الضارة للتغير المناخي أو تدهور الأوضاع البيئية.

### إلى الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء:

- توسيع نطاق المسارات الآمنة والنظامية للدخول والإقامة في البلدان الأعضاء بالاتحاد الأوروبي أمام اللاجئين والمهاجرين الآخرين الموجودين حاليًا في ليبيا استنادًا إلى أسس حماية حقوق الإنسان الدولية، وعلى أساس التعاطف والإنسانية أو غيرها من الاعتبارات، والتي تشمل ولا تقتصر على الأسس الموضحة أعلاه.
- ربط تمويل عمليات البحث والإنقاذ، والمساعدات الفنية، وجهود التنسيق والتعاون مع السلطات الليبية بتقديم ضمانات أن المهاجرين الذين يتم إنقاذهم أو اعتراضهم في البحر لن يتم إنزالهم في ليبيا لكن في ميناء محدد وآمن.

### إلى وكالات الأمم المتحدة والأطراف الأخرى المعنية:

- تعزيز إجراءات الفحص والتقييم للحماية القائمة على حقوق الإنسان من أجل تحديد المهاجرين الذين يحتاجون حماية حقوق الإنسان أو حماية اللاجئين، بما في ذلك المهاجرين في الأوضاع الهشة، وإعطاء الأولوية لإحالتهم إلى مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين وغيرها من الفاعلين في مجال الحماية في ليبيا من أجل الإجلاء إلى البلدان الثالثة وفقًا لأسس القانون الدولي لحقوق الإنسان، وعلى أساس التعاطف والإنسانية أو غيرها من الاعتبارات، والتي تشمل ولا تقتصر على الأسس الموضحة أعلاه.

## 2. غياب الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

### إلى السلطات الليبية:

- الإنهاء الفوري لكافة الانتهاكات والاعتداءات على حقوق المهاجرين، وخاصة السياسات والممارسات التي تخلق بيئة قسرية لا تتوافق مع عمليات العودة الآمن والكريمة والطوعية ومع مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

### إلى الاتحاد الأفريقي ودوله الأعضاء:

- توسيع الوصول إلى الحماية والمساعدة القنصلية في ليبيا لمواطني الاتحاد الأفريقي، بمَن في ذلك المحتجزين تعسفيًا، لضمان أن إطلاق سراح المهاجرين من الاحتجاز لا يستند على قبولهم بالعودة المدعومة إلى بلدهم الأصل.

### إلى الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء:

- بذل العناية الواجبة، بما في ذلك ضمان تطبيق آليات الرصد الكافية، من أجل التأكد من أن جميع التمويل والتعاون بشأن عمليات العودة المدعومة تتوافق مع وتحترم القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية، بما يشمل مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

### إلى وكالات الأمم المتحدة والأطراف الأخرى المعنية:

- التأكد من الالتزام التام لعمليات العودة المدعومة والقانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية، بما يشمل مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.
- زيادة المناصرة من أجل إطلاق سراح جميع المهاجرين المحتجزين تعسفيًا وتخصيص موارد أكبر لتقديم بدائل مجتمعية غير احتجازية لعملية الاحتجاز يمكن عبرها إتمام عمليات العودة الآمنة والكريمة والطوعية.

## 3. العودة إلى ظروف غير مستدامة

### إلى الاتحاد الأفريقي ودوله الأعضاء:

- ضمان أن العودة وإعادة الإدماج تتم بصورة مستدامة من خلال التخفيف من المخاطر التي يواجهها العائدون إلى بلدانهم الأصلية وذلك عبر تطبيق سياسات وإجراءات تمكّن المهاجرين العائدين من التمتع الكامل بحقوق الإنسان الخاصة بهم.
- إعداد خطط لإعادة الإدماج المستدام تشمل إجراءات مستهدفة تمكّن المهاجرين العائدين، في جملة أمور، من الوصول إلى العدالة والحماية الاجتماعية والخدمات المالية والرعاية الصحية والتعليم والحياة الأسرية ومستوى معيشي ملائم وعمل لائق وحماية ضد

التمييز والوصم والاحتجاز التعسفي وكافة أشكال العنف.

- ضمان أن برامج ومساعدة إعادة الإدماج تلبي احتياجات وحقوق الأفراد العائدين، بما في ذلك على أساس السن والنوع الاجتماعي وغيرها من العوامل.
- إنشاء آليات مستقلة لرصد حقوق الإنسان خلال، ما قبل، وأثناء، وبعد عمليات العودة، وضمان أن مزاعم وانتهاكات حقوق الإنسان والاعتداءات التي تقع خلال عمليات العودة المدعومة تخضع لتحقيق فوري ونزيه، وأن جميع المهاجرين العائدين لديهم القدرة على الوصول لآليات شكوى فعالة لضمان وصولهم إلى العدالة وسبل انتصاف فعالة.

### إلى الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء:

- ضمان أن التعاون الدولي بشأن العودة المدعومة وإعادة الإدماج غير مشترط بإجراءات تسعى لتضييق أو معاقبة الهجرة أو المهاجرين في البلدان الثالثة.
- تقييم أثر حقوق الإنسان لسياسات وممارسات واتفاقات التعاون مع البلدان الثالثة حول العودة المدعومة وإعادة الإدماج، وبذل العناية الواجبة لمنع، والتخفيف من، ومعالجة كافة وانتهاكات حقوق الإنسان والاعتداءات المتوقعة بشكل معقول التي ترتكبها دول أخرى وفاعلون خواص كنتيجة مباشرة لذلك التعاون.
- مواصلة رصد خطر انتهاكات حقوق الإنسان كنتيجة لسياسات العودة المدعومة وإعادة الإدماج كجزء من جهود بذل العناية الواجبة، وتعليق أو إعادة تقييم المبادرات عند تحديد مخاطر انتهاكات حقوق الإنسان.
- تبني نهج متكامل لإعادة الإدماج المستدام على المستوى الفردي والمجتمعي والهيكلي، وضمان أن التمويل موجه نحو تعزيز الأنظمة الوطنية، بما يشمل أنظمة الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية والعدالة.

### إلى وكالات الأمم المتحدة والأطراف الأخرى المعنية:

- فيما يتعلق بتسهيل العودة المدعومة وإعادة الإدماج، السعي لضمان أن المهاجرين لا يتم إعادتهم لنفس الأوضاع التي اضطرتهم للهجرة في المقام الأول، بما يشمل أوضاع الهشاشة التي يجدون أنفسهم فيها غير متمتعين بحقوق الإنسان الخاصة بهم.
- رصد حقوق الإنسان خلال ما قبل وأثناء وبعد عمليات العودة للتأكد من أن جهود العودة وإعادة الإدماج لا تنتهك أعراف ومعايير حقوق الإنسان وأنها مستدامة من منظور حقوق الإنسان.
- دعم الجهود لضمان أن إعادة الإدماج مستدام من خلال نهج متكامل وقائم على حقوق الإنسان على المستوى الفردي والمجتمعي والهيكلي.

# الروابط:

التقرير الكامل: متاح هنا  البيان الصحفي: متاح هنا  قصة الويب: متاحة هنا

# مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان

Palais des Nations CH 1211 Geneva 10

Switzerland

T: + 41 (0)229 917 9220

**www.ohchr.org**

@UNHumanRights

@unitednationshumanrights

@UNOHCHR

@unitednationshumanrights